ثم هل هذا العقد عام لكل من نام اولا قال المازري والحافظ ابن حجر يخص منه من صلى العشا كما نقله
السيوطي في التوشيح عنهما ويخالفه ما في شرح مسلم للمص اعلم ان البخاري بوب لهذا الحديث باب
عقد الشيطان على راس من لم يصل فانكره عليه المازري وقال الذي في الحديث انه يعقد على قافية
راسه وان صلى وانما يحل عقده بالذكر والوضو والصلاة وحمل من صلى وانحلت عقده كمن لم يعقد
عليه لزوال اثره انتهى وقال الحافظ يمكن ان يخص منه من قرا اية الكرسي فقد ثبت انه يحفظ من الشيطان
وقال العارف ابن ابي جمرة واما الجواب عن الثاني وهو هل ذلك في عمومه في اهل الخصوص وغيرهم
فاللفظ يعطي العموم لكن يخصصه الايات والاحاديث كقوله تعالى ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرا عند النوم سورة من القران كانت له حرزا من الشيطان حتى يصبح
ومن قرا اية الكرسي عند منامه كانت له حرزا من الشيطان او كما قال ومن قال كلما اصبح او
امسى لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي قدير كانت له حرزا
من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلته حتى يصبح او كما قال والاحاديث في ذلك كثيرة
وقد نبه الشارع على مكايده كلها وجميع وجوه تسلطه علينا وبين المخرج منها والتحذر منه
فجزاه الله خيرا فبهذا يخصص عموم الحديث ومما يوضح ما ذكرناه ان بعض العباد جاء يدخل مسجد
في المرتبة وكان ممن اعطي شيا من المكاشفات فراى شيطانين على باب المسجد فقال احدهما
للاخر ادخل اغو لك المصلي فقال له لا اقدر لك النائم يحرقني بنفسه فتعجب العابد كيف يخاف
الشيطان من النائم ولا يخاف من المصلي فلما دخل ابصر النائم ابراهيم بن ادهم فانظر هل يعقد الشيطان
على قافية مثل هذا السيد شيا وهو لا يقدر ان يقرب اليه وكما قال صلى الله عليه وسلم في حق عمر رضي الله
عنه ما سلكت فجا الا سلك الشيطان فجا غير فجك فاذا كان لا يقدر ان يخطر في طريقه فكيف
يعقد على ناصيته هذا محال قال العارف ابن ابي جمرة والظاهر انه ان استيقظ وذكر وتوضا وصلى
ثم نام لا يعود العقد اليه يوخذ ذلك من قوله اصبح نشيطا طيب النفس قوله ثلاث عقد وتكرار
العقد ليثقل النوم فيطول او ليكسل وبالعقد وتكراره يصير كالمربوط الذي لا حراك له وحكمة خصوص
الثلاث انه يثبط عن الذكر فالوضو فالصلاة قال القرطبي حكمة ذلك ان اغلب ما يكون انتباه
الانسان في السحر فان اتفق له ان يرجع الى النوم ثلاث مرات تنقضي النومة الثالثة الا وقد ذهب الليل وعلى
كل عقدة مفعول يضرب وضربه بيده على العقدة تاكيدا واحكاما لها قوله عليك ليل طويل الجملة
مفعول القول المحذوف اي يلقي على كل عقدة يعقدها قوله الذي يبثه في القلب بالوسوسة التي قدر
الله عليها او يعبر ذلك بما سبق ليظهر المشاكل من غيره عند وقوع هذه الفتنة عليك ليل طويل هو
بالرفع في جميع طرق البخاري ورفعه على الابتدا والظرف قبله متعلق الخبر او على اضمار فعل اي بقي عليك
ليل قال ابن حجر الهيتمي وعليك خبر مقدم او اغرا اي الزم النوم فان امامك ليل طويل فالكلام حينئذ في قوة
جملتين والثانية كالتعليل للاولى واما رواية مسلم فقال القاضي عياض رواية الاكثر عنه بالنصب
وهو على الاغرا قال القرطبي والزركشي والرفع اولى من جهة المعنى لانه امكن في الغرور من حيث انه يخبره
بطول الليل ثم يامره بالرقاد بقوله فارقد واذا نصب على الاغرا لم يكن فيه الا الامر بملازمة طول
الرقاد وحينئذ يكون قوله فارقد ضايعا انتهى وهو الذي في النسخ التي وقفت عليها من الاذكار بالرفع لان
لفظ حديث الكتاب للبخاري كما ذكره المص قيل وذكر الليل ظاهره اختصاص ما ذكره بنوم الليل ولا يبعد

ان يجي

ان يجي مثله في نوم النهار كالنوم حال الابراد انتهى قوله وذكر الله اي باي ذكر كان لكن القران افضل
قال المص في شرح مسلم قوله وان توضا اي ان كان حدثه اصغر فتنحل بالوضو اما ذو الجنابة
فلا تنحل الا بالغسل وذكر الوضو في الخبر جريا على الغالب في الحدث من كونه الاصغر ووقع في
رواية لمسلم وان توضا انحلت عقدتان قال المص في شرحه معناه تمام عقدتين اي انحلت
عقدة ثانية وتم به عقدتان وهو بمعنى قوله عز وجل قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض
في يومين الى قوله في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام ومعناه في يومين اخرين تمت بهما الايام
اربعة ومثله في الحديث الصحيح من صلى على جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع في القبر فقيراطان
والمراد انه قيراطان بالاول ومعناه انه بالصلاة يحصل له قيراط وبالاتباع قيراط اخر
تتم به الجملة قيراطين ودليل ان الجملة قيراطان خبر مسلم في صحيحه من خرج مع جنازة
من بيتها وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من الاجر كل قيراط مثل احد ومن صلى
عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر مثل احد واورد بمعناه خبر البخاري انتهى قوله فان
صلى انحلت عقده هو بلفظ الجمع في البخاري بلا خلاف ورواية المص هي رواية البخاري في
بدء الخلق وفي التوشيح اقل ما يحصل به حل عقد الشيطان ركعتان لخبر ابن خزيمة فحلوا عقد
الشيطان ولو بركعتين قال العراقي ولهذا استحب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين
للامر به في مسلم مبادرة الى حل عقده انتهى قال العارف ابن ابي جمرة لفظ الحديث يعطي تناول
ذلك لكل مصل على اي حال كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم من لم تنهه صلاته عن
الفحشا والمنكر لم يزدد من الله الا بعدا فمن هو بعيد عن الله والعياذ بالله كيف لا يعقد الشيطان
عليه ويلعب به كيف شا لا هو في ذاته شيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال من
بات اكلا للحرام طالبا للناس مدمنا للخمر كيف لا يعقد الشيطان على هذا ومتى تصبح نفس هذا طيبة
بل هذا خبيث النفس على كل حال ولا يقع على مثل هذا اصل حقيقة لانه في طبقة المبعودين الذين
قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنهه صلاته عن الفحشا الخ ومن اجل الجهل بحقيقة هذه الاحاديث
اخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا الاصول وظنوا انهم قد حصل لهم المقصود
هيهات هيهات والحاصل ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لاهل التوفيق
وكما ان صحة البدن البشري بالحمية والدوا واجمع الاطبا ان الحمية انفع من الدوا كذلك الدين
حمية ودوا فالحمية ربما تنفع من الدوا ولا ينفع الدوا الا بالحمية او باكثرها والحمية في الدين الوقوف
مع الامر والنهي افعل لا تفعل كما ان حمية الابدان كل كذا لا تاكل كذا ودوا الدين مثل هذا الحديث
واشباهه فاذا فعله بعد الحمية اي امتثال الامر واجتناب النهي جاء ما قيل له وزيادة واذا فعله
دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له لسان الحال قل هو من عند انفسكم لانه ترك
الاصل واخذ الفرع وهو طريق غير ناجحة ولا نقول لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدوا فلعل اخذ
الدوا يجره الى استعمال الحمية فيحصل المقصود كالذي يكون ماله غير طيب ويريد التصدق منه
فنقول له صدقتك لا تقبل ولا نقول له لا تتصدق فلعله يتدرج بالخير الذي هو الصدقة
الى خير وهو التوبة والاقلاع انتهى ولنفاسته نقلناه برمته لكن تقدم عن غير واحد
ان الاولى اجرا الاخبار على عمومها والتخصيص بارباب الامتثال يحتاج الى دليل والله اعلم قوله